

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٨٨ لسنة ٢٠٠٦

بالترخيص في إصدار عملات تذكارية فضية
بمناسبة الاحتفال بمرور ستين عاماً
على إنشاء منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلوم والثقافة (يونسكو)

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقود في جمهورية مصر العربية ؛
وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٠٠٦/٦/٧ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

لوزير المالية إصدار عملات تذكارية فضية فئة الخمسة جنيهات والجنيه الواحد بمناسبة
الاحتفال بمرور ستين عاماً على إنشاء منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة
(يونسكو) حسب النماذج المرفقة وبالفئات والأعداد والمواصفات الآتية :

اولا - عملة فضية فئة الخمسة جنيهات :

التركيب الكيميائي :

٠,٧٢ (سبعمائة وعشرون في الألف) فضة .

٠,٢٨ (مائتان وثمانون في الألف) نحاساً .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠,٠٠٥ (خمسة في الألف) بالزيادة
أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمترأ .

الوزن : ١٧,٥ جم (سبعة عشر ونصف) جراماً .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠,٠٠٨ (ثمانية الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : ٨٠٠ (ثمانمائة) قطعة .

ثانياً - عملة فضية فئة الجنيه الواحد :

التركيب الكيميائي :

٧٢.٠ (سبعمائة وعشرون في الألف) فضة .

٢٨.٠ (مائتان وثمانون في الألف) نحاساً .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠.٠٠٥ (خمسة في الألف) بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٥ مم (خمسة وثلاثون) ملليمترًا .

الوزن : ١٥ جم (خمسة عشر) جراماً .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠.٠٠٨ (ثمانية في الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : ٨٠٠ (ثمانمائة) قطعة .

(المادة الثانية)

يحدد سعر البيع بالداخل للقطعة الواحدة من العملات المشار إليها في المادة السابقة على الوجه الآتي :

قطعة فضية فئة الخمسة جنيهات ٥٥ جنيهاً .

قطعة فضية فئة الجنيه الواحد ٤٧ جنيهاً .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٤ جمادى الأولى سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ١٠ يونية سنة ٢٠٠٦ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف





